

تاج العروس من جواهر القاموس

ح - ن - ب - ص .

حَنْبِصٌ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ اسْمٌ نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ قَالَ :
وَأَحْسَبُ أَنَّ النَّوْنَ فِيهِ زَائِدَةٌ ؛ لِأَنَّه مِنَ الْحَبِصِ . قُلْتُ : هُوَ حَنْبِصٌ
بْنُ يَعْفُرَ الْيَهْرِيِّ مِنْ أَجْدَادِ عَرِيبِ بْنِ زَيْدِ الصَّحَابِيِّ ذَكَرَهُ
الرُّشَاطِيُّ عَنْ الْهَمْدَانِيِّ وَذُو يَهْرٍ : مِنْ مَلُوكِ حِمْيَرَ قَدْ تَقَدَّمَ . وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : الْحَنْبِصَةُ : الرَّوَّغَانُ فِي الْحَرَبِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
أَبُو الْحَنْبِصِ بِالْكَسْرِ : كُنْيَةُ الثَّعْلَبِ قُلْتُ : كَأَنَّه لِمُرَاوَعَتِهِ
وَقَالَ ابْنُ بَرِّيّ : يُقَالُ لِلثَّعْلَبِ : أَبُو الْحَنْبِصِ وَأَبُو الْهَجْرَسِ وَأَبُو
الْحُصَيْنِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : حَنْبِصٌ بِالْكَسْرِ : قَدِيلَةٌ نَقَلَهُ
الصَّاعِقَانِيُّ قُلْتُ : هِيَ السَّتِي تَقَدَّمَ ذَكَرُهَا . وَحَنْبِصٌ : قَصْرٌ
بِالْيَمَنِ سُمِّيَ لِنُزُولِ حَنْبِصِ بْنِ يَعْفُرَ فِيهِ وَإِلَيْهِ نُسِبَ أَبُو نَصْرٍ
محمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبِ
الْحَنْبِصِيِّ وَجَدَّهُ ابْنُ عَمِّ حَنْبِصِ بْنِ يَعْفُرَ أَيُّضًا فَلَوْ نُسِبَ
إِلَيْهِ هَكَذَا لَصَحَّ وَهُوَ شَيْخٌ حِمْيَرِي وَعَلَامَتُهَا وَالْمُحِيطُ بِلُغَاتِهَا
قَالَهُ الْهَمْدَانِيُّ .

ح - ن - ص .

حَنْصَ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ سَيْدِهِ وَالصَّاعِقَانِيُّ وَفِي الْعُبَابِ عَنْ
اللَّحْيَانِيِّ : حَنْصَ الرَّجُلُ : مَاتَ . وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ
الْحَنْصَأُ وَكَجِرْدَ حَلٍ وَكَذَا الْحَنْصَأُ وَةٌ : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ . يُقَالُ :
رَأَيْتُ رَجُلًا حَنْصَأُ وَةً أَيُّ ضَعِيفًا وَقَالَ شَمْرٌ نَحْوَهُ وَأَنْشَدَ :
حَتَّى تَرَى الْحَنْصَأُ وَةَ الْفَرُّوقَا ... مُتَّكِنًا يَقْتَمِحُ السَّوِيفَا ح - ن

- ف - ص .

الْحَنْفِصُ بِالْكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الصَّغِيرُ
الْجِسْمِ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي ح ف ص وَعَبَّرَهُ هُنَاكَ بِالضَّئِيلِ وَالصَّحِيحُ
أَنَّ زُونَهُ زَائِدَةٌ مِنْ حَفْصِ الشَّيْءِ إِذَا جَمَعَهُ فذَكَرَهُ ثَانِيًا تَكَرَّرَ .

ح - و - ص .

الْحَوْصُ : الْخِيَاطَةُ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ كَالْحَيَاصَةِ وَقَدْ حَاصَ الثُّوبُ

يَحْوِصُهُ حَوْصًا وَحَيَاصَةً وَمِنْهُ قَوْلُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
لِلْخِيَاطِ : حَوْصُهُ أَيُّ خِطِّهِ كِفَافَةٌ وَمِنْهُ الْمَثَلُ : إِنْ دَوَّاءَ الشَّقِيقُ
أَنْ تَحْوِصَهُ وَقَالَ ابْنُ بَرِّيّ : الْحَوْصُ : الْخِيَاطَةُ الْمُتَيَّاعِدَةُ وَقَالَ
غَيْرُهُ : الْحَوْصُ الْخِيَاطَةُ بِغَيْرِ رُقْعَةٍ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي جِلْدٍ
أَوْ خُفٍّ بِعَيْرٍ . وَالْحَوْصُ : التَّصْيِيقُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ نَقَلَهُ
الْجَوْهَرِيُّ كَالْحَيَاصَةِ فِيهِمَا . وَالْحَوْصُ : الْمَغْصُ يُقَالُ : إِزَّيُّ أَجْدُ فِي
بَطْنِي حَوْصًا وَنَوْصًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَمِنْ الْمَجَازِ : قَوْلُهُمْ : لَأَطْعَمَنَّ
فِي حَوْصِكَ أَيُّ لَأَخْرُقَنَّ مَا خِطَّتَهُ وَأُفْسِدَنَّ مَا أَصْلَحْتَهُ . نَقَلَهُ
ابْنُ بَرِّيّ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَيُّ لَأَكِيدَنَّكَ وَلَأَجْهَدَنَّ فِي هَلَاكِكَ . وَفِي
الْمَثَلِ : طَعَنَ فُلَانٌ فِي حَوْصِ أَمْرٍ لَيْسَ مِنْهُ فِي شَيْءٍ . وَيُضَمُّ وَكَذَلِكَ
حَوْصِي أَمْرٍ كَطُوبَى كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ أَيُّ مَارَسَ مَا لَا يُحْسِنُهُ وَتَكَلَّفَ مَا
لَا يَعْنِيهِ قَالَهُ ابْنُ شُمَيْلٍ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّيّ : مَا طَعَنْتَ فِي حَوْصِكَ
أَيُّ مَا أَصَبْتَ فِي قَصْدِكَ وَهُوَ مَجَازٌ . وَالْحَائِصُ فِي النَّسَبِ : السَّتِي لَا
يَجُوزُ فِيهَا قَضِيبُ الْفَحْلِ كَالرَّتَقَاءِ فِي النَّسَاءِ نَقَلَهُ الْفَرَّاءُ
وَنَاقَةَ حَائِصَةً وَمُحْتَاصَةً وَقَدْ احْتَاصَتْ وَلَا يُقَالُ : حَاصَتْ وَحَاصَ حَوْلَهُ :
مِثْلُ حَامٍ . وَالْحِيَاصُ كَكِتَابٍ : عُدُّ يُحَاصُ أَيُّ يُخَاطُ بِهِ نَقَلَهُ
الصَّغَانِيُّ عَنِ الْفَرَّاءِ . وَحَاصَ بِأَصْرٍ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي بِي ص